

زاد المستقنع

باب موانع الشهادة وعدد الشهود وغير ذلك .

لا تقبل شهادة عمودي النسب بعضهم لبعض ولا شهادة أحد الزوجين لصاحبه وتقبل عليهم ولا من يجر إلى نفسه نفعا أو يدفع عنها ضررا ولا عدو على عدو كمن شهد على من قذفه أو قطع الطريق عليه ومن سره مساءة شخص أو غمه فرجه فهو عدوه